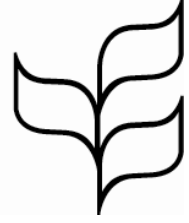


Distr.
LIMITEDCBD/COP/15/L.30
18 December 2022ARABIC
ORIGINAL: ENGLISHالاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الخامس عشر - الجزء الثاني

مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022

البند 11 من جدول الأعمال

معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى أن اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا وغيرهما من الصكوك المعنية بالحصول وتقاسم المنافع توفر الإطار القانوني للحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،

وإن يشير إلى المقرر 20/14،

وإن يحيط علماً أيضاً بنتائج العملية القائمة على العلوم والسياسات بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية المحددة في المقرر 20/14،¹

وإن يحيط علماً أيضاً بالفريق الاستشاري غير الرسمي للرئيسين المشاركين المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية الذي أنشأه الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والأمانة التنفيذية، والعمل المتعلق بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية الذي يضطلع به الفريق الاستشاري، بما في ذلك النظر في خيارات السياسات،²

وإن يحيط علماً كذلك بعمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ولا سيما المعلومات الواردة في مذكرة الأمانة التنفيذية بشأن معلومات التسلسل الرقمي عن الموارد الجينية (CBD/WG2020/5/3)،

¹ CBD/DSI/AHTEG/2020/1/2؛ CBD/DSI/AHTEG/2020/1/3؛ CBD/DSI/AHTEG/2020/1/4؛ و CBD/DSI/AHTEG/2020/1/5؛ وتقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، CBD/DSI/AHTEG/2020/1/7.

² CBD/WG2020/3/INF/8 و CBD/WG2020/4/INF/4 و CBD/WG2020/5/INF/1.

وإن يسلم بوجود آراء متباينة بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية فيما يتعلق بنطاقها بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي،

وإن يسلم أيضا بأن مسألة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يجري النظر فيها في هيئات وصكوك أخرى تابعة للأمم المتحدة،

وإن يسلم كذلك بأن أي حل بشأن التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي أن يكون متداعما وقابلا للتكيف مع الصكوك والمننديات الأخرى، مع التسليم بأن المننديات الأخرى قد تضع نهجا متخصصة،

وإن يقر بأن توليد معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والحصول عليها، مترافقا مع التقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها، من شأنه أن يدعم البحث والابتكار ويسهم في تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية والتنمية المستدامة،

وإن يشدد على أهمية بناء القدرات وتطويرها ونقل التكنولوجيا والتعاون التقني والعلمي لدعم توليد المعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والحصول عليها واستخدامها،

وإن يدرك أهمية معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية بالنسبة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

وإن يسلم أيضا بأن إيجاد حل لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية هو أيضا حل واسع النطاق لحشد الموارد من أجل دعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام،

وإن يسلم أيضا بقيمة إيداع البيانات في قواعد البيانات العامة،

وإن يرحب بجهود قواعد البيانات، بما في ذلك التعاون الدولي لقاعدة بيانات تسلسل النيوكليوتيدات، للتشجيع على توسيم السجلات بمعلومات عن المنشأ الجغرافي،

وإن يقر بمبدئي FAIR³ و CARE⁴، وبإطار إدارة البيانات الذي وفرته توصية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي "بشأن تعزيز الوصول إلى البيانات وتقاسمها"، وبالتوصيات الواردة في توصية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "بشأن العلم المفتوح"،

وإن يسلم بأن إيجاد حل لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية قد يشمل تدابير مبتكرة لتوليد الإيرادات،

وإن يلاحظ أنه ينبغي النظر في الاختلافات بين قواعد البيانات العامة والخاصة عند وضع حل بشأن تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية،

وإن يدرك الفهم المختلف لمفهوم ونطاق معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، ومجموعة الآراء المتعلقة بضرورة تحديد هذا المفهوم والنطاق،

1- يوافق على مواصلة استخدام مصطلح "معلومات التسلسل الرقمي" لإجراء مزيد من المناقشات؛

³ يمكن العثور عليها ويمكن الوصول إليها وقابلة للتشغيل البيني وقابلة لإعادة الاستخدام، والمبادئ الفرعية الخاصة بكل منها

⁴ المنفعة الجماعية وسلطة الرقابة والمسؤولية والأخلاق والمبادئ الفرعية الخاصة بكل منها.

- 2- *يوافق أيضا* على أنه ينبغي تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية بصورة عادلة ومنصفة؛
- 3- *يرى* أن توزيع معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والممارسات المتميزة في استخدامها يتطلب حلا مميزا لتقاسم المنافع؛
- 4- *يشجع* على إيداع المزيد من معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، مشفوعة بالمعلومات المناسبة عن المنشأ الجغرافي والبيانات الوصفية الأخرى ذات الصلة في قواعد البيانات العامة؛
- 5- *يسلم* بأن تتبع وتعقب جميع المعلومات المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ليس أمرا عمليا؛
- 6- *يسلم أيضا* بأن اتباع نهج متعدد الأطراف بشأن تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يمكن أن يفي بالمعايير المحددة في الفقرة 9؛
- 7- *يسلم كذلك* بأنه يجوز، في سياق مزيد من التحليل، تحديد الاستثناءات من الفقرة 6؛
- 8- *يوافق* على إيجاد حل لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛
- 9- *يوافق أيضا* على أن أي حل يتعلق بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي، من بين جملة أمور⁵:
- (أ) أن يكون كفؤا وقابلا للتنفيذ وعمليا؛
- (ب) أن يولد منافع تفوق التكاليف، بما في ذلك منافع نقدية وغير نقدية؛
- (ج) أن يكون فعالا؛
- (د) أن يوفر اليقين والوضوح القانوني لمقدمي ومستخدمي معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛
- (هـ) ألا يعيق البحث والابتكار؛
- (و) أن يتسق مع النفاذ المفتوح إلى البيانات؛
- (ز) ألا يتعارض مع الالتزامات القانونية الدولية؛
- (ح) أن يتداعم بشكل متبادل مع الصكوك الأخرى المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛
- (ط) أن يراعي حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك فيما يتعلق بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تمتلكها؛

10- يسلم بأن المنافع النقدية وغير النقدية الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي أن تُستخدم على وجه الخصوص لدعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، ومن بين جملة أمور، إفادة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

11- يوافق على أن النهج الوارد في هذا المقرر إزاء التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية لا يؤثر على الحقوق والالتزامات القائمة بموجب الاتفاقية وبروتوكول ناغويا، بما في ذلك حسب الاقتضاء الحقوق والالتزامات ذات الصلة بالمعارف التقليدية وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأنه لا يخل بالتدابير الوطنية للحصول وتقاسم المنافع؛

12- يرحب بالقسم حاء من الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء وتنمية القدرات⁶ وتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020⁷؛

13- يدعو إلى بناء القدرات وتطويرها بشكل محدد وهادف، ونقل التكنولوجيا وفقا للمادة 16، والتعاون التقني والعلمي وفقا للمادة 18، وعند الاقتضاء، دعم البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية فيما بينها، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتوليد معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والحصول عليها من أجل البحث والابتكار، مع مراعاة المجالات الرئيسية لبناء القدرات والطرائق المحتملة لأنشطة بناء القدرات على النحو الذي حدده فريق الخبراء التقني المخصص المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية⁸؛

14- يشجع الأطراف على دعم احتياجات وأولويات قدرات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، حسب الاقتضاء، على النحو الذي تحدده، مع التشديد على احتياجات وأولويات المرأة من حيث القدرات؛

15- يشير إلى خيارات السياسات المقترحة لإيجاد حل بشأن تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية على النحو الوارد في مرفق التوصية 2/5 للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

16- يقرر أن ينشئ، كجزء من الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، بما في ذلك صندوق عالمي⁹؛

17- يقرر أيضا إنشاء عملية عادلة وشفافة وشاملة وتشاركية ومحددة زمنيا لمواصلة تطوير وتشغيل الآلية، على النحو المبين في الفقرات 18 و 20 إلى 22 أدناه، على أن توضع في صيغتها النهائية في الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف؛

⁶ المقرر 15/---

⁷ المقرر 15/---

⁸ CBD/DSI/AHTEG/2020/1/7

⁹ بالإشارة إلى القسم "آلية عالمية لتمويل التنوع البيولوجي" لاختصاصات اللجنة الاستشارية حول حشد الموارد، كما هي واردة في المرفق الثاني من المقرر 15/-- حول حشد الموارد.

18- ينشئ فريقاً عاملاً مخصصاً مفتوح العضوية معنياً بتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ليوصل تطوير الآلية المتعددة الأطراف، بما في ذلك العناصر المحددة في المرفق، وليقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر؛

19- يقرر استعراض فعالية الآلية المتعددة الأطراف في الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك، في جملة أمور، المعايير المبينة في الفقرتين 9 و10؛

20- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية والمنظمات المعنية إلى تقديم آراء بشأن المسائل المبينة في مرفق هذا المقرر؛

21- يطلب إلى الأمانة التنفيذية تجميع وتوليف الآراء المقدمة عملاً بالفقرة 20 أعلاه وإتاحتها للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية حول تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛

22- يطلب أيضاً إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، رهناءً بتوافر الموارد، بما يلي:

(أ) تجميع الدروس المستفادة من آليات التمويل الدولية الأخرى، مثل صندوق تقاسم المنافع التابع للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وإطار منظمة الصحة العالمية للتأهب لجائحة الإنفلونزا، وبرنامج المنح الصغيرة التابع لمرفق البيئة العالمية؛

(ب) التكاليف بإجراء دراسة لتحليل ونمذجة مدى استيفاء آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، وأي خيارات أخرى قد يقررها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، للمعايير الواردة في الفقرتين 9 و10 من هذا المقرر؛

(ج) التكاليف بإجراء دراسة عن خيارات التدابير المدرة للدخل في نقاط مختلفة على طول سلسلة القيمة، وجدوى تنفيذها وتكاليفها مقارنة بإيراداتها المحتملة.

المرفق

المسائل المطروحة لمواصلة النظر فيها

- (أ) إدارة الصندوق؛
- (ب) إثارة نقاط انطلاق لتقاسم المنافع؛
- (ج) المساهمات في الصندوق؛
- (د) إمكانية توسيع نطاق الآلية المتعددة الأطراف طوعاً ليشمل الموارد الجينية أو التنوع البيولوجي؛
- (هـ) صرف الفوائد النقدية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمنشأ الجغرافي كأحد المعايير؛
- (و) تقاسم المنافع غير النقدية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمنشأ الجغرافي كأحد المعايير؛
- (ز) خيارات سياساتية أخرى لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، بما في ذلك كما هو محدد من خلال التحليل الإضافي كما هو مشار إليه في الفقرتين 6 و7؛
- (ح) تنمية القدرات ونقل التكنولوجيا؛

- (ط) رصد الفعالية وتقييمها واستعراضها؛
- (ي) قابلية الآلية للتكيف مع الصكوك أو الصناديق الأخرى لحشد الموارد؛
- (ك) الترابط بين النظم الوطنية والآلية المتعددة الأطراف المعنية بتقاسم المنافع؛
- (ل) العلاقة مع بروتوكول ناغويا؛
- (م) دور وحقوق ومصالح الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك المعارف التقليدية المرتبطة بها؛
- (ن) دور ومصالح الصناعة والأوساط الأكاديمية؛
- (س) الروابط بين البحث والتكنولوجيا والآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع؛
- (ع) مبادئ إدارة البيانات.
-